

فقه الموازنات

عند الخلفاء الراشدين

(أبو بكر وعمر رضي الله عنهما)

إن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخصوصاً ساداتهم –
الأئمة الراشدين – خريجي مدرسة النبوة – قد تبوؤوا مكانةً عاليةً في
الفهم والإدراك كما قال عنهم **ابن مسعود رضي الله عنه: "كانوا خير
هذه الأمة، أبرها قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلفًا، وأقومها هديًا،
وأحسنها حالًا، قومٌ اختارهم الله لصحبة نبيه، ونقل دينه، فتشبهوا
بأخلاقهم وطرأئقهم، فهم كانوا على الهدى المستقيم"**
ولقد كان عصرهم عصر التطبيق الحقيقي والعملي لفقهِ الموازنات لا
سيما عصر الراشدين فهم أعلم الأمة بالمقاصد، وأعلمهم بسبل
الاجتهاد ووجوه المصالح، وفي الترجيح بينها عند التعارض، أو
الترجيح بينها وبين المفسد عند التزاحم .

وفي ذلك يقول **ابن تيمية** رحمه الله في ذلك أيضاً: "من المعلوم بالاضطرار أن الصحابة الذين كانوا أعلم الناس بباطن الرسول وظاهره، وأخبر الناس بمقاصده ومراداته، كانوا أعظم الأمة لزوماً لطاعة أمره"

فالصحابة (أفهم الأمة لمراد نبيها، وأتبع له وإنما كانوا يدندنون حول معرفة مراده ومقصوده، ولم يكن أحدٌ منهم يظهر له مراد رسول الله، ثم يعدل عنه إلى غيره البتة).

ويقول **الشاطبي** رحمه الله: "كانوا أفقه الناس في القرآن وأعلم العلماء بمقاصده وبواطنه".

أولاً: فقه الموازنات عند أبي بكر
الصديق رضي الله عنه.

إذا ذكر الصحابة فأبو بكرٍ النجم، كيف لا؟ وهو أول من أسلم من الرجال وهو الصديق، وهو صاحب رسول الله في الغار وفي الهجرة وفي كل المشاهد، فهو أصدق الصحابة برسول الله صلى الله عليه وسلم، وأعلمهم بالقرآن والسنة وفقههما ومقاصدهما، وسأكتفي هنا بمقتطفات من فقه الموازنات عند الصديق رضي الله عنه، وهذه المقتطفات تتضمنها المطالب الآتية:

1- بيعة الصديق وما فيها من فقه للموازنات .

قدم الصحابة رضوان الله عليهم اختيار الخليفة على دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد تعارض لدى الصحابة مصلحتان وهما: **مصلحة دفن النبي صلى الله عليه وسلم، ومصلحة تنصيب الخليفة،** وأشكل عليهم تحديد أي المصلحتين يكون البدء بها وأيها تؤخر، وبناء على فقه الموازنات فقد تجلّى للصحابة أن المصلحتين متفاوتتان بين كبرى وصغرى ، فالمصلحة الكبرى هي اختيار خليفة للمسلمين، والصغرى هي دفن الرسول .

وذلك لأن بقاء المسلمين بدون خليفة أخطر على الإسلام من تأخير دفن الرسول، فإقامة خليفة للمسلمين أمرٌ لا بد من السرعة في إقامته حفاظاً على كيان الدولة الإسلامية، وبما أن المصلحتين متفاوتتان فقد قدم الصحابة المصلحة الكبرى على المصلحة الصغرى وبدؤوا باختيار الخليفة، ولما انتهوا من ذلك سارعوا بدفن الرسول صلى الله عليه وسلم، ولم يخرج من بين الصحابة من ينكر مثل هذا العمل، فدل ذلك على إجماعهم على الأخذ بفقهِ الموازنات .

كما أن بيعة الصحابة لأبي بكرٍ بالخلافة في سقيفة بني ساعدة كانت حتى لا يجد الشيطان سبيلاً إلى تفريق كلمتهم، وتمزيق شملهم، ولا تلعب الأهواء بقلوبهم، وليفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الدنيا وكلمة المسلمين واحدة، وشملهم منتظم، وعليهم أميرٌ يتولى أمورهم، ومنها تجهيز رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفنه.

2- إنفاذ جيش أسامة رضى الله عنه.

اقترح بعض الصحابة على الصديق - رضى الله عنه - بأن يُبقي جيش **أسامة**، لأن من خرج مع **أسامة بن زيد** - رضى الله عنه - هم وجوه المسلمين، والعرب قد رموا الصديق عن قوسٍ واحدة، وبالتالي ليس من المصلحة أن يفرق الصديق عنه جماعة المسلمين، وأرسل **أسامة** من معسكره من الجُرف **عمر بن الخطاب** - رضى الله عنهما - إلى **أبي بكر** يستأذنه أن يرجع بالناس وقال: إن معي وجوه المسلمين وجلتهم ولا آمن على خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحرّم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين أن يتخطفهم المشركون .

ولكن **أبا بكر** خالف ذلك وأصر على أن تستمر الحملة العسكرية في تحركها إلى الشام مهما كانت الظروف والأحوال والنتائج.

وقد أُلح كثيرٌ من الصحابة على رأسهم **عمر بن الخطاب** على الصديق كي يوقف الحملة وذلك خوفاً على الخليفة وحرَم رسول الله وكل المدينة وأهلها من أن تقع في قبضة الأعراب المرتدين المشركين .

إلا أن **الصديق** قال لهم جميعاً: "لو خطفتي الكلاب والذئاب لأنفذته كما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أرد قضاءً قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو لم يبق في القرى غيري لأنفذته»

لقد ارتأى الصحابة رضوان الله عليهم ومنهم **عمر** أن المصلحة العاجلة تقتضي بقاء الجيش في المدينة حمايةً للخلافة، ولحرَم الرسول صلى الله عليه وسلم، ولأعراض المسلمين وأموالهم من هجمات المرتدين، لكن **الصديق** رضوان الله عليه كان أعمق منهم نظرةً فهو رأى أن في الإرسال مصالح كثيرةً ترجح مصلحة الإبقاء منها:

1. تنفيذ أمر الرسول صلى الله عليه وسلم ولا شك أن الالتزام بأمر الرسول هو في ذاته مصلحة لأن النبي لا ينطق عن الهوى.

2. إلقاء الرعب في قلوب الروم والمرتدين فلا يجرؤون على غزو المدينة، وهذا ما حصل إذ قالت العرب: لو لم يكن بهم قوة لما أرسلوا هذا الجيش، فكفوا عن كثير مما كانوا يريدون أن يفعلوه.

يقول **ابن كثير**: "فكان في خروجه في ذلك الوقت من أكبر المصالح، والحالة تلك، فساروا لا يمرون بحي من أحياء العرب إلا أربوا منهم»
لقد فعل هذا الجيش بسمعته ما لم يفعله بقوته وعدده، فأحجم من المرتدين من أقدام، وتفرق من اجتمع، وهادن المسلمين من أوشك أن ينقلب عليهم، وصنعت الهيبة صنيعها قبل أن يصنع الرجال، وقبل أن يصنع السلاح .

3- تثبت قبائل العرب الشمالية على الإسلام والأخذ بثأر المسلمين الذن قتلوا في مؤتة، جاء في البداية والنهاية: "فوجه أسامة فجعل لايمر بقبيلٍ يريدون الارتداد إلا قالوا: لولا أن لهؤلاء قوةً ما خرج مثل هؤلاء من عندهم، ولكن ندعهم حتى يلقوا الروم، فلقوا الروم فهزموهم وقتلوهم، ورجعوا سالمين، فثبتوا على الإسلام".

4- إعادة هبة الدولة الإسلامية وإرهاب الروم الذين كانوا يفكرون في الاعتداء على المدينة فأجموا عن ذلك، حتى قال لهم ملكهم: هذا الذي حذرتكم فأبيتم أن تقبلوا مني، قد صارت العرب تأتي مسيرة شهرٍ فتغير عليكم، ثم تخرج من ساعتها ولم تُكلم .

3- قتال من فرق بين الصلاة والزكاة.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ؟» فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً - وفي رواية عناقاً - كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ - رضي الله عنه - فَعَرَفْتَ أَنَّهُ الْحَقُّ .

لقد رأى الفاروق - رضي الله عنه - أن المصلحة تقتضي قبول الشهادتين من المرتدين وإقامة الصلاة ريثما يطمئن الإيمان في قلوبهم وبعد ذلك نطالبهم بالزكاة، لذلك قال عمر للصديق: يا خليفة رسول الله، تألف الناس وارفق بهم

إلا أن الصديق كان أبعد نظراً فهو يرى أن هذه المصلحة ستؤدي إلى مفسدةٍ كبرى تتمثل في **الانفلات من ربقة التكاليف واحدةً تلو الأخرى**، الأمر الذي يكر على الإسلام كله بالنقض، فإذا اتسع الخرق فلا مجال لرقعه، لذلك رأى بصائب نظره أن يسد الباب من أصله فأعلنها مدويةً: **"وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً - وفي رواية عناقاً - كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ"**، وقال لعمر: **أجبارٌ في الجاهلية خوار في الإسلام، قد انقطع الوحي وتم الدين، أينقص وأنا حيٌّ؟**

وفعلاً كان رأي أبي بكر في حرب المرتدين رأياً ملهماً، وهو الرأي الذي تمليه طبيعة الموقف لمصلحة الإسلام والمسلمين، وأي موقفٍ غيره سيكون فيه الفشل والضياع والهزيمة والرجوع إلى الجاهلية، ولولا الله ثم هذا القرار الحاسم من أبي بكر لتغير وجه التاريخ، وتحولت مسيرته ورجعت عقارب الساعة إلى الوراء، ولعادت الجاهلية تعيث في الأرض فساداً .

كان موقف **أبي بكر** - رضي الله عنه - الذي لا هوادة فيه ولا مساومة ولا تنازل، موقفًا ملهمًا من الله، يرجع الفضل الأكبر - بعد الله تعالى - في سلامة هذا الدين وبقائه على نقائه وصفائه وأصالته، وقد أقر الجميع وشهد التاريخ بأن **أبا بكر** قد وقف في مواجهة الردة الطاغية ومحاولة نقض عرى الإسلام عروة عروة، موقف الأنبياء والرسل في عصورهم، وهذه خلافة النبوة التي أدى **أبو بكر** حقها، واستحق بها ثناء المسلمين ودعاءهم إلى أن يرث الله الأرض وأهلها

ثانياً :فقہ الموازنات عند عمر بن الخطاب
رضي الله عنه.

الفاروق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - هو رائد فقه الموازنات، فهو القائل: **"ليس عاقلاً من يعرف الخير من الشر، بل العاقل من يعرف خير الشرين"** ، ويتجلى ذلك في كثيرٍ من فتاويه وأقضيته في فترة خلافته الحافلة بالأحداث، وقد ترك لنا الفاروق رضوان الله عليه ثروةً ثرةً جديرةً بأن تفرد بأبحاثٍ مستقلةٍ تجلي لنا فقه الموازنات عنده رضي الله عنه، وسأكتفي هنا بمقتطفات من مسأله الفقهية وأقضيته التي ظهر فيها فقه الموازنات بشكلٍ واضحٍ وستكون في المطالب الآتية :

1- عزل خالد بن الوليد - رضي الله عنه - عن إمارة الجيش .

خالدٌ - رضي الله عنه - سيفٌ من سيوف الله سلطه على الكفار، وكان ميمون السيرة فذاً لا نظير له في الحنكة والسياسة الحربية، وهو بطل حروب الردة زمن الصديق فهو الذي تخلص من رؤوس المرتدين في معارك طاحنة دارت رحاها في أنحاء شتى من جزيرة العرب، وكان أعظمها معركة اليمامة والردة في الجزيرة العربية وانهيأ صرحها، وبعد ذلك كان لخالد انتصاراتٌ ساحقةٌ على الفرس في العراق دوى صداها كل الأرجاء

وكانت فتوحاته في العراق تتسم بالعبقريّة الفذة، وكانت كل هذه الإنجازات في فترةٍ زمنيةٍ قصيرةٍ جداً، ثم كانت فتوحات الشام ومدده لجيوش المسلمين في الشام في معركة الفصل اليرموك ، كل هذه الفتوحات والإنجازات العظيمة جعلت بعض الناس يبهرون بشخصية خالد رضي الله عنه ويربطون النصر به، وظنوا أنه صانع النصر لأن النصر يسير في ركابه أينما توجه، الأمر الذي جعل الفاروق رضوان الله عليه يخاف على عقائد الناس فسارع لعزله، وقد كتب - رضي الله عنه - إلى الأمصار في ذلك:

"إني لم أعزل خالدًا عن سُخْطِهِ ولا خِيَانِهِ، ولكن الناس فتنوا به، فخفت أن يركنوا إليه ويبتلوا به، فأحببت أن يعلموا أن الله هو الصانع، وألا يكونوا بعرض فتنَةٍ» .

وفي روايةٍ أخرى: **"إني لم أعزل خالدًا عن سُخْطِهِ ولا خِيَانِهِ، ولكن الناس فتنوا به، فأحببت أن يعلموا أن الله هو الصانع"**

إن عزل الفاروق لخالد وتولية أبي عبيدة بن الجراح مكانه – رضي الله عنهم –
مبني على فقه كبير في المصالح والمفاسد والموازنة بينها، فما هي هذه
المصالح المترتبة على هذا العزل؟

1- إن أكبر مصلحة تتحقق في عزل خالد تتمثل في حماية التوحيد، فعمر –
رضي الله عنه – خشي من فتنة الناس بخالد وظنهم أن النصر يسير في ركابه؛
فيضعف اليقين بأن النصر من عند الله سواء كان خالد على رأس الجيوش أم لا
وهذا الوازع يتفق مع حرص عمر على صبغ إدارته للدولة العقائدية الخالصة،
وبخاصة وهي تحارب أعداءها حرباً ضروساً متطاولة باسم العقيدة وقوتها،
وقد يقود الافتتان بقائد كبير مثل خالد خالداً نفسه إلى الافتتان بالرعية وأن يرى
نفسه يوماً في مركز قوة لا يرتقي إليها أحد، وبخاصة أنه عبقرى حربٍ ومنفق
أموالٍ، فيجر ذلك عليه وعلى الدولة أمرٌ خُسْر .

وهو إن كان احتمالاً بعيداً في ظل ارتباط الناس بخليفتهم عمر وإعجابهم به، وفي ظل انضباط خالد العسكري وتقواه، فقد يحدث يوماً ما بعد عمر، ومع قائد كخالد، مما يستدعي التأصيل لها في ذلك العصر ومع أمثال هؤلاء الرجال، والخوف في هذا الأمر من القائد الكفاء أعظم من الخوف من قائدٍ صغيرٍ لم يُبَلِّ أحسن البلاء ولم تتسائر بذكره

2- ومن المصالح أيضاً ما تقتضيه المرحلة الجديدة في الشام بعد انكسار الروم والبدء بفتح الشام، حيث تقتضي المرحلة الجديدة وجود قائدٍ مسالمٍ حلِيمٍ قوي كأبي عبيدة رضي الله عنه، ولا تحتاج إلى بطلٍ وفارسٍ مغوارٍ خبيرٍ بالحروب، فلكل زمانٍ رجاله، وهذا من فقه الموازنات في اختيار الأشخاص ووضعهم في المكان المناسب، وهذا من توفيق الله تعالى للفاروق حيث ولى أبا عبيدة - رضي الله عنه - جيوش الشام، لأن الميدان بعد معركة اليرموك يحتاج إلى المسالمة واستلال الأحقاد، وتضميد الجراح وتقريب القلوب،

فأبو عبيدة - رضي الله عنه - يسرع إلى المسالمة إذا فتحت أبوابها ولا يبطن

عن الحرب إذا وجبت عليه أسبابها، فإن كانت بالمسالمة جدوى فذاك وإلا فالاستعداد للقتال على أهبته، وقد كان أبناء الأمصار الشامية يتسامعون بحلم أبي عبيدة فيقبلون على التسليم إليه ويؤثرون خطابهم له على غيره، فولاية أبي عبيدة سنةً عمريةً وكانت ولايته للشام في تلك المرحلة أصلح الولايات لها

3- ومن المصالح أيضاً إفساح المجال لطلائع جديدة من القيادات حتى تتوفر في المسلمين نماذج كثيرة من أمثال خالد والمثنى وعمرو بن العاص رضي الله عنهم جميعاً، ثم ليدرك الناس أن النصر ليس رهناً برجلٍ واحدٍ، مهما كان هذا الرجل.

هذه المصالح كلها تفوق مفسدة عزل قائدٍ مقدامٍ كخالد، لا سيما وأن في المسلمين كفاءاتٍ أخرى لا تقل عن خالد في كل شيء، وهذا كله من فقه الموازنات عند أمير المؤمنين الفاروق الملهم رضي الله عنه.

2- عدم قسمة الأراضي في البلاد المفتوحة بين الفاتحين

روى أبو عبيد أن عمر - رضي الله عنه - قدم الجابية فأراد قسم الأراضي بين المسلمين فقال معاذ: والله إذاً ليكون ما تكره، إنك إن قسمتها صار الريع العظيم في أيدي القوم ثم يبيدون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد أو المرأة، ثم يأتي من بعدهم قوم يسدون من الإسلام مسدأً، وهم لا يجدون شيئاً فانظر أمراً يسع أولهم وآخرهم.

وقد اعترض عددٌ من الصحابة منهم بلال والزبير - رضي الله عنهما - على هذا الرأي ورأيا قسمة الأراضي كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر، لكن عمر - رضي الله عنه - أجابهم بقوله: "لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحْتُ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ "

وفي موضعٍ آخر يقول: "أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ أَتْرُكَ آخِرَ النَّاسِ بَيِّنَاتٍ
(البَيِّنَاتُ هُوَ الْمَعْدَمُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ) ، لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ، مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةٌ
إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ، وَلَكِنِّي أَتْرُكُهَا خِرَانَةً لَهُمْ
يَقْتَسِمُونَهَا"

عرضت النصوص بطولها وهي تشي بجانب كبير من فقه الموازنات عند
الفاروق رضي الله عنه، فهو لم يقسم الأراضي المفتوحة على الفاتحين كما
فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ما في ذلك من مصلحة كبيرة لهم،
وذلك بالنظر لمصالح أكبر من مصلحة التقسيم، ولدرء مفسد كبيرة يجرها
التقسيم على البلاد والعباد، فما هي هذه المصالح الراجعة؟

1-سد الطريق على الخلاف والقتال بين المسلمين، وضمان توافر مصادر ثابتة لمعيش البلاد والعباد، وتوفير الحاجات المادية اللازمة للأجيال اللاحقة من المسلمين .

2-توفير ما يسد ثغور المسلمين، ويسدّ حاجتها من الرجال والمؤن، والقدرة على تجهيز الجيوش، بما يستلزمه ذلك من كفالة الرواتب وإدارة العطاء، وتمويل الإنفاق على العتاد والسلاح، وترك بعض الأطراف لتتولى مهام الدفاع عن حدود الدولة وأراضيها اعتماداً على ما لديها من خراج .
والذي يجب ملاحظته في هذه المصالح أن الخليفة أراد أن يضع بقراره دعائم ثابتة لأمن المجتمع السياسي ليس في عصره فقط، بل وفيما يليه من عصور بعده وعباراته من مثل (فكيف بمن يأتي من المسلمين)، و(كرهت أن يترك المسلمون) التي توحى بنظرته المستقبلية لهذا الأمن الشامل، وقد أثبت تطور الأحداث السياسية في عصر الخليفة الثاني صواب وصدق ما قرره .

3- القضاء على نظام الإقطاع، فقد ألغى عمر - رضي الله عنه - الأوضاع الإقطاعية الظالمة التي احتكرت كل الأرض لصالحها، واستعبدت الفلاحين لزراعتها مجاناً، فقد ترك عمر - رضي الله عنه - أرض السواد في أيدي فلاحها يزرعونها مقابل خراج عادل يطبقونه يدفعونه كل عام، وقد اغتبط الفلاحون بقرار عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بتخليتهم الأرض الزراعية يزرعونها مقابل دفع الخراج الذي يستطيعونه، مما جعلهم يشعرون لأول مرة في حياتهم أنهم أصحاب الأرض الزراعية لا ملكاً للإقطاعيين من الطبقة الحاكمة، وكان الفلاحون مجرد أجراء يزرعونها بدون مقابل، وكان تعبهم وكدهم يذهب إلى جيوب الطبقة الإقطاعية، طبقة ملاك الأرض ولا يتركون لهم إلا الفتات .

4-مسارعة أهل الأمصار المفتوحة إلى الدخول في الإسلام، فقد ترتب على ما تقدم من تمليك الأرض للفلاحين أن سارعوا إلى الدخول في الإسلام، الذي انتشر بينهم بسرعة مذهشة لم يسبق لها مثيل، فقد لمسوا العدل وتبين لهم الحق، وأحسوا بكرامتهم الإنسانية من معاملة المسلمين لهم.

5-قطع الطريق على عودة جيوش الروم والفرس بعد طردهم: لقد أدت سياسة عمر - رضي الله عنه - في تمليك الأرض لفلاحي الأمصار المفتوحة عنوةً إلى شعورهم بالرضا التام، وهذا مما جعلهم يبغضون حكامهم من الفرس والروم، ولا يقدمون لهم أية مساعدات، بل كانوا على العكس من ذلك يقدمون المساعدات للمسلمين ضدهم، حتى إن رستم القائد الفارسي دعا أهل الحيرة (هي النجف الأشرف اليوم) فقال: يا أعداء الله فرحتم بدخول العرب علينا بلادنا، وكنتم عيوناً لهم علينا وقويتموهم بالأموال.

نلتقي في الحلقة القادمة إن شاء الله